



٢/١٧٩ م ت

باريس، ٤/٤/٢٠٠٨

الأصل: إنجليزي

البند ١ من جدول الأعمال المؤقت المعدل

تقرير المكتب عن المسائل
التي لا يبدو أنها تتطلب المناقشة

بعد دراسة جدول الأعمال المؤقت المعدل للدورة التاسعة والسبعين بعد المائة، تبين أن البند التالي يمكن أن يندرج في عداد المسائل التي لا يبدو أنها تتطلب المناقشة وذلك وفقاً لأحكام الفقرة ٢ من المادة ١٤ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي.

غير أنه يجوز لكل عضو، طبقاً للمادة نفسها، "أن يطلب فتح باب المناقشة حول أية مسألة يكون المكتب قد أوصى باتخاذ قرار بشأنها دون مناقشة؛ ويجري المجلس في هذه الحالة مناقشة بشأن المسألة المعنية".

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت المعدل

توجيه الدعوات لحضور المؤتمر الدولي السادس لتعليم الكبار
(الوثيقة ١٧٩ م ت/٤٥)

مشروع القرار المقترح

إن المجلس التنفيذي،

١ - إذ يذكر بالقرار ٣٣ م/٥ والقرار ١٧٥ م ت/٩،

٢ - وقد درس الوثيقة ١٧٩ م ت/٤٥،

٣ - يقرر ما يلي:

(أ) دعوة جميع الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبين في اليونسكو إلى الاشتراك في المؤتمر الدولي السادس لتعليم الكبار مع التمتع بحق التصويت؛

(ب) دعوة الدول الwarدة أسماؤها في الفقرة ٦ من الوثيقة ١٧٩ م ت/٤٥، والتي ليست أعضاء في اليونسكو ولكنها أعضاء في إحدى المنظمات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وكذلك أية دولة قد تصبح عضواً في إحدى المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة قبل افتتاح المؤتمر، إلى إيفاد مراقبين إلى المؤتمر؛

(ج) دعوة فلسطين، على النحو المذكور في الفقرة ٧ من الوثيقة ١٧٩ م ت/٤٥، إلى إيفاد مراقبين إلى المؤتمر؛

(د) دعوة المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، التي عقدت معها اليونسكو اتفاقاً ينص على تبادل التمثيل، والتي ترد قائمة بها في الفقرة ٨ من الوثيقة ١٧٩ م ت/٤٥، إلى إيفاد ممثلي عنها إلى المؤتمر؛

(ه) دعوة المنظمات والمؤسسات ووكالات المعونة الدولية والهيئات المماثلة، الواردة أسماؤها في الفقرة ١٠ من الوثيقة ١٧٩ م ت/٤٥، إلى إيفاد مراقبين إلى المؤتمر؛

٤ - ويأذن للمدير العام بأن يوجه أي دعوات أخرى يعتبرها مفيدة لسير أعمال المؤتمر، على أن يبلغ بها المجلس التنفيذي.